

## هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



### ملخص ملحق الفتاوى والقرارات والتوصيات بأدلتها الثبوتية لتقرير الإلتزام الشرعي السنوي لهيئة الرقابة الشرعية ميثاق للصيرفة الإسلامية - بنك مسقط، سلطنة عمان للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م

#### تمهيد:

تمثل الفتاوى والقرارات والتوصيات التي تصدر عن هيئات الرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية كنزاً علمياً في كل من الجانب التنظيري والتطبيقي للتمويل الإسلامي في العصر الحديث. وهي بذلك تلعب دوراً مهماً في نشر الوعي بأحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بالجوانب المالية بلغة عصرية، وكذا في زيادة الشفافية عن أعمال هذه الهيئات، وفي ربط واقع الناس وحياتهم اليومية بأحكام الشريعة الإسلامية.

ويأتي هذا الملحق ليؤصل الفتاوى والقرارات الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية لميثاق للصيرفة الإسلامية - بنك مسقط "الهيئة" - بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية من آيات قرآنية صريحة، وأحاديث نبوية صحيحة، واجتهادات جماعية وفردية منضبطة. كما يساهم في إبراز مقاصد الشريعة في أحكام المعاملات، وأوجه الترجيح بين الأدلة، ومسيرة لأحسن التطبيقات والممارسات في التمويل الإسلامي على مستوى العالم.

وقد نصت المادة رقم 2.2.2.8 من الإطار الرقابي للصيرفة الإسلامية" الصادرة عن البنك المركزي العماني، على أن: "تقدم لجنة الرقابة الشرعية [أي، هيئة الرقابة الشرعية] المشورة بشأن التزام المنتج / الخدمة المقترحة بأحكام الشريعة مدعومة بالمراجع الفقهية المناسبة والأدلة والاستدلال"؛ كما نصت المادة رقم 2.2.2.14 من الإطار ذاته، على أنه: "يجب على لجنة الرقابة الشرعية أن تنشر كملحق لتقرير الإلتزام الشرعي السنوي كل الأحكام الشرعية (الفتاوى الصادرة خلال عام جنباً إلى جنب مع القواعد التي استندت إليها (الأدلة الثبوتية الشرعية)".

ومن مقتضيات النصوص الدينية الأمرة بضرورة الإبلاغ عن الحق وعدم تأخيره فضلاً عن إخفائه، وحاجة الواقع المالي الإسلامي إلى جهود العلماء العاملين، العمل لإثراء تجربة التمويل الإسلامي بمؤسساته - البنوك الإسلامية، وشركات التكافل، والأسواق المالية الإسلامية - بكل ما يخدم الجانب المعرفي والعملية منها هداية للسائرين، وسندا للعاملين، وحجة للغافلين - معذرة إلى ربنا ولعلمهم يتقون.

وعليه، فإن الهيئة تقدم هذا الملحق إلى جانب تقريرها الشرعي السنوي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022م تلبية لهذه المتطلبات وإسهاماً منها في بث العلم ومشاركة الآخرين به وإفصاحاً لمداولاتها العلمية والفقهية ليقوم البنك فيما بعد بنشرها عبر المنصات والوسائل المناسبة.

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية  |
|---|--|--|--|
| 1 | محضر الاجتماع الدوري الخامس لعام 2021م   | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.1/ع/2022/103)<br>بعد الاطلاع على محضر الاجتماع الدوري الخامس لعام 2021م وإجراء التعديلات اللازمة فيه، قررت الهيئة اعتماده.   | مستند اعتماد الهيئة لمحضر الاجتماع الدوري الخامس لعام 2021م هو أنه توثيق لمداوات الهيئة، وقراراتها، وتوصياتها، وهو مقصد مشروع.   |
| 2 | عرض البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021م متمثلة في:<br>• قائمة المركز المالي المجمع 2021 / 12 / 31م.<br>• قائمة الدخل الشامل المجمع للسنة المنتهية في 2021 / 12 / 31م.<br>• قائمة التدفقات النقدية المجمع للسنة المنتهية في 2021/12/31م. | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.2/ع/2022/104)<br>1. بعد الاطلاع على البيانات المالية، والاستفسار عما يلزم، والإطمئنان من خلوها من ملحوظات شرعية، رأت الهيئة اعتمادها؛<br>2. أوصت الهيئة بضرورة السعي لاستثمار الودائع في ميثاق، وعدم تجميد مبالغ أكثر من الحد الملزم به باعتبار هذه المبالغ مودعة في ميثاق لغرض تثيرها، لا لتجميدها لدى البنك المركزي أو غيره. | مستند اعتماد الهيئة للتقرير السنوي والقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2021م هو أن القوائم المالية المذكورة بعد تعديلها على ضوء ملاحظات الهيئة تمت صياغتها في مجملها وفقا لمعايير المحاسبة الصادرة عن الأيوبي باعتبار القوائم المذكورة بالصيغة المعتمدة تمثل اليوم العرف المصرفي الإسلامي لأحسن الممارسات على الصعيدين المصرفي والمالي الإسلاميين. |
| 3 | اعتماد التقرير السنوي عن الإلتزام الشرعي لعام 2021م  | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.3/ع/2022/105)  | مستند اعتماد التقرير السنوي عن الإلتزام الشرعي للبنك هو أن التقرير المذكور صيغت وفقا   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|---|--|---|--|
|   |  | اطلعت الهيئة على التقرير المذكور واعتمده.   | لمعيار المحاسبة والتدقيق والحوكمة لأيو في (AAOIFI)، وكذا وفقا للإطار الرقابي للصيرفة الإسلامية الصادر من البنك المركزي العماني.  |
| 4 | اعتماد ملحق فتاوى وقرارات الهيئة كمستند الأحكام الشرعية لعام 2021م | قرار/ توصية الهيئة - رقم (106/2022ع/ث/3.4)<br>1. اطلعت الهيئة على الملحق المذكور واعتمده؛<br>2. وأوصت بجمع فتاوى الهيئة كلها وإخراجها في شكل مجلد، مكلفة فضيلة الدكتور/ ماجد الكندي - عضو الهيئة بالقيام بمراجعتها، مع تقديم له من قبل فضيلة رئيس الهيئة. | مستند اعتماد ملخص فتاوى وقرارات وتوصيات الهيئة هو أن ذلك تلبية للمتطلبات الرقابية للمساهمة في زيادة الوعي لدى الجمهور عامة والباحثين خاصة حول الأحكام الشرعية المنظمة لأعمال وأنشطة البنوك والنوافذ الإسلامية؛ وهو غرض نبيل ومحمود - تباركه الشريعة وتحث عليه. |
| 5 | اعتماد تقرير الإلتزام والمخاطر الشرعية السنوي لعام 2021م           | قرار/ توصية الهيئة - رقم (107/2022ع/ث/3.5)<br>اطلعت الهيئة على التقرير المذكور واعتمده.   | مستند اعتماد تقرير الإلتزام والمخاطر الشرعية السنوي لعام 2021، وأوصت بتسليمه باسم الهيئة الى إدارة البنك للاطلاع والعمل باللائم.   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|---|---|---|--|
| 6 | اعتماد الشهادة الشرعية السنوية على فصل أموال ميثاق للصيرفة الإسلامية  | قرار/ توصية الهيئة - رقم:<br>(3.6/ع/2022/108)<br>اطلعت الهيئة على الشهادة الشرعية السنوية المذكورة واعتمدها بعد إجراء التعديلات اللازمة.  | مستند اعتماد الشهادة الشرعية السنوية على فصل أموال ميثاق للصيرفة الإسلامية هو أن أموال ميثاق بالفعل تم فصلها عن أموال البنك الأم.  |
| 7 | اعتماد تقرير التدقيق الشرعي الموحد لعام 2021م   | قرار/ توصية الهيئة - رقم:<br>(3.7/ع/2022/109)<br>اطلعت الهيئة على التقرير المذكور واعتمده.  | مستند اعتماد تقرير التدقيق الشرعي السنوي المجمع لعام 2021م، وأوصت بتسليمه باسم الهيئة الى إدارة البنك للاطلاع والعمل باللازم.  |
| 8 | عرض المواضيع المعتمدة من قبل فضيلة العلامة رئيس الهيئة بالتمرير:<br><br>• مصطلحات مالية إسلامية بديلة عن مثيلاتها التقليدية لمنظومة T24<br><br>• إيقاف برنامج السحب على الجوائز لحساب التوفير "هيتي" مع الإبقاء على الحساب وفقا للأحكام والشروط والأوزان المعتمدة بين وقت وآخر. | قرار/ توصية الهيئة - رقم:<br>(3.8/ع/2022/110)<br>1. توصي الهيئة بضرورة عرض المصطلحات المالية المذكورة على الهيئة الجديدة لعدم اكتمال المنظومة المصرفية المشار إليها.<br>2. وافقت الهيئة على موضوع إيقاف برنامج السحب على الجوائز لكونها إيقاف ملزم به من قبل البنك المركزي. | مستند اعتماد هيئة الرقابة الشرعية بميثاق على توصيات رئيس الهيئة في المسائل المعروضة عليه هو (أ) خلوها من المخالفة الشرعية، و (ب) أن التوصية بشأن إحالة المصطلحات إلى الهيئة الشرعية الجديدة يضمن سلامة التطبيق في الواقع لكون الهيئة الجديدة هي التي ستكون على أرض الواقع من منطلق قوله تعالى {وما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع                                     | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|---|---|---|
|    |   |   | للغيب حافظين { يوسف، 81]،<br>و(ت) أن مسألة السحب على<br>الجوائز هو أصلا أمر جائز<br>وليس بلازم، فإذا جاء أمر من<br>قبل الجهات الرقابية المعتمدة في<br>البلد بإيقافه، فإن ذلك عودة إلى<br>الأصل الشرعي الذي هو دفع<br>أرباح المضاربة من نتاج<br>المضاربة نفسها لا من غيره.<br>1. |
| 9  | تحديث سياسة توزيع الأرباح                   | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(3.9/ع/2022/111)<br>بعد الاطلاع على سياسة توزيع<br>الأرباح المعدلة، قررت الهيئة<br>اعتمادها مع التعديلات. | مستند الموافقة على التعديلات<br>التي أجريت على "سياسة توزيع<br>الأرباح" هو مطابقتها للمعايير<br>الشرعية لأيووفي المعنية، وعدم<br>وجود فيها ما يخالف أحكام<br>الشريعة.   |
| 10 | تضمين بند "المؤشر المنضبط" في عقود الإجارة. | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(4.0/ع/2022/112)<br>بعد الاطلاع على مسألة المؤشر<br>المنضبط، ومناقشتها والتباحث حولها،                    | مستند تضمين المؤشر المذكور<br>هو أهمية الإفصاح والشفافية في<br>العقود، وكون ذلك هو ما ينص<br>عليه المعيار الشرعي لأيووفي<br>بشأن الإجارة،   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع                               | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|---------------------------------------|--|---|
|    |                                       | رأت الهيئة تضمين المؤشر المنضبط في عقود الاجارة باعتبارها تضي مزيدا من الإيضاح.  |   |
| 11 | انتخاب رئيس هيئة الرقابة الشرعية      | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.1/1ع/2022/01)<br>انتخبت الهيئة فضيلة الشيخ الدكتور/عبدالله العبري ليكون رئيسا لها.           | مستند موافقة الهيئة الموقرة على تعيين رئيس الهيئة هيئة الرقابة الشرعية الجديدة, فضيلة الشيخ الدكتور/عبدالله العبري وفقا للإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية (IBRF) الصادرة من قبل البنك المركزي العماني ولائحة هيئة الرقابة الشرعية.                |
| 12 | انتخاب نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.2/1ع/2022/02)<br>انتخبت الهيئة فضيلة الشيخ الدكتور/محمد أكرم بن لال الدين ليكون نائب للرئيس. | مستند موافقة الهيئة الموقرة على تعيين نائب للرئيس الهيئة هيئة الرقابة الشرعية الجديدة, فضيلة الشيخ الدكتور/محمد أكرم بن لال الدين وفقا للإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية (IBRF) الصادرة من قبل البنك المركزي العماني ولائحة هيئة الرقابة الشرعية. |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|---|--|--|
| 13 | تعيين اللجنة التنفيذية لهيئة الرقابة الشرعية                  | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.3/1ع/2022/03)<br>ترى الهيئة الحاجة لتشكيل لجنة تنفيذية من الأعضاء المحليين بحيث تنظر في المسائل المستعجلة وعليه فقد اتفقت الهيئة الموقرة على تعيين فضيلة الشيخ الدكتور/عبدالله العبري وفضيلة الشيخ/وليد القرني للجنة التنفيذية على أن تكون صلاحياتها وأعمالها. | مستند موافقة الهيئة الموقرة على تشكيل لجنة تنفيذية من الأعضاء المحليين للنظر في المسائل وفقا للائحة اللجنة التنفيذية التي يجب عرضها فيما بعد على الهيئة للمراجعة والمصادقة عليها هو القاعدة الأصولية: "تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز"، وأن التأخير في الإدلاء بالرأي الشرعي قد يفوت على البنك مصالح كثيرة، بالإضافة إلى احتمال تأثير ذلك على سمعة البنك لدى الزبائن المتعاملين معه. |
| 14 | وضع الإطار العام لآلية العرض على الهيئة:                      | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.5/1ع/2022/05)<br>تعرض المواضيع المذكورة بعد مراجعتها من الدائرة الشرعية الداخلية إلى اللجنة التنفيذية لمراجعتها والموافقة عليها ثم ترفع المقترحات إلى الهيئة للاعتماد النهائي.   | مستند الموافقة الهيئة على المواضيع المذكورة هو عدم وجود فيها أي مخالفة لأحكام الشريعة.   |
| 15 | مقترح تمويل زبون من خلال شراء أصول ثم تأجيرها إلى صندوق عقاري | قرار/ توصية الهيئة - رقم   | مستند موافقة الهيئة الشرعية  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية         | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|--|---|--|
|    | (قيد التأسيس) تملكه الشركات البائعة للأصول.  | (4.1/1ع/2022/06)                          | على التمويل المقترح هو متطابقته لمبادئ وأحكام الشريعة، وهو ما يتفق مع المعيار الشرعي لأيوفي رقم 9 (الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك) بند 3/3 و8/1/5.                  |
| 16 | تمويل زبون بالإجارة المنتهية بالتملك على أصول (مدارس) هي حاليا ضمان لوكالة بالاستثمار مع زبون آخر. | قرار/ توصية الهيئة - رقم (4.2/1ع/2022/07) | مستند تحفظ الهيئة من التمويل المقترح بالشكل المذكور والإحالة إلى إعادة العرض على الهيئة بعد الملاحظات التي أشارت إليها الهيئة هو وجود ما يخل بأحكام الشريعة الإسلامية. |



هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|--|---|
| 17 | دفع أقساط التمويل لزبون متقاعد من رصيد حساب الخيرات      | قرار/ توصية الهيئة - رقم (4.3/1ع/2022/08)<br><br>لا توافق الهيئة على استخدام أموال حساب الخيرات في سداد أقساط الزبائن.                                       | مستند عدم الموافقة على استخدام أموال حساب الخيرات في سداد أقساط الزبائن هو (أ) قرار الهيئة السابق بضرورة صرف أموال حساب الخيرات الى الجمعيات المعتمدة لدى وزارة التنمية الإجتماعية بسلطنة عمان ، و(ب) توفيقا مع توجهات البنك المركزي في هذا الشأن، و(ت) دفعا للشكوك والشبهات التي قد تثار حول أعمال البنوك الإسلامية وما قد يترتب عليها من سمعة سيئة في السوق |
| 18 | محضر الاجتماع الثالث للهيئة لعام 2022م                   | قرار/ توصية الهيئة - رقم (1.3/4ع/2022/23)<br><br>بعد الاطلاع على محضر الاجتماع الثالث للهيئة لعام 2022م وإجراء التعديلات اللازمة، قررت الهيئة اعتماد المحضر. | مستند اعتماد هيئة الرقابة الشرعية على محضر الاجتماع الدوري الخامس لعام 2021م وإجراء التعديلات اللازمة عليه وفقا للمداولات والمناقشات التي ناقشت الهيئة في الاجتماع السابق.  |
| 19 | عرض تقرير التدقيق الشرعي الداخلي للربع الثالث لعام 2022م | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.3/4ع/2022/24)  | مستند اعتماد تقرير التدقيق الشرعي الداخلي للربع الثالث  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|--|---|
|    |  | بعد الاطلاع على التقرير المذكور، ومناقشة محتواه فيما بين أعضاء الهيئة، والاستفسار عما يلزم، قررت الهيئة اعتماده. | لعام 2022م، وأوصت بتسليمه باسم الهيئة الى إدارة البنك للاطلاع والعمل باللائم.   |
| 20 | المصادقة على الاستثمار في الإصدار الرابع والخامس من صكوك "xxx" (صكوك إجارة)                      | قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.1/4ع/2022/25)<br>لا مانع من الاستثمار في الصكوك المذكورة.                            | مستند الموافقة على الاستثمار في صكوك "xxx" (صكوك إجارة) هو أنها تطابق المعايير الشرعية المعنية نشاطاً، وهيكله وعقوداً، إضافة إلى أن الهيئة الشرعية التابعة لها قد شهدت بهذا التطابق.  |
| 21 | المصادقة على الاستثمار في صكوك الشريحة الأولى رأس المال (Tier 1) لـ "xxxxxxxxxxxx" (صكوك مضاربة) | قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.2/4ع/2022/26)<br>لا مانع من الاستثمار في الصكوك المذكورة.                            | مستند الموافقة على الاستثمار في صكوك الشريحة الأولى رأس المال (Tier 1) لـ "xxxxxxxx" (صكوك مضاربة) هو أنها تطابق المعايير الشرعية المعنية نشاطاً، وهيكله وعقوداً، إضافة إلى أن الهيئة الشرعية التابعة لها قد شهدت بهذا التطابق. |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|---|---|--|
| 22 | المصادقة على الاستثمار في صكوك "XXXXXXXX" وصكوك "XXXXX" (صكوك إجارة ومرابحة)  | قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.3/4ع/2022/27)<br>لا مانع من الاستثمار في الصكوك المذكورة.                             | مستند الموافقة على الاستثمار في صكوك "XXXXXX" وصكوك "XXXXXXXX" (صكوك إجارة ومرابحة) هو أنها تطابق المعايير الشرعية المعنية نشاطاً، وهيكله وعقوداً، إضافة إلى أن الهيئة الشرعية التابعة لها قد شهدت بهذا التطابق.   |
| 23 | <ul style="list-style-type: none"> <li>اعتماد إعادة جدولة معاملات مبنية على المشاركة المتناقصة لسداد المتأخرات وتمديد فترة التمويل لسبعة من الزبائن.</li> <li>والآلية المقترحة لعملية إعادة الجدولة هي كالتالي: <ul style="list-style-type: none"> <li>- سداد الزبون ما على الزبون من متأخرات من خلال شراء البنك وحدات من حصته في عقار المشاركة بثمن يعادل المتأخرات.</li> <li>- إعادة جدولة التمويل من خلال تمديد فترة السداد لخفض قيمة القسط الشهري.</li> <li>- إلغاء مبلغ الإلتزام بالتبرع.</li> </ul> </li> </ul> | قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.4/4ع/2022/28)<br>وافقت الهيئة على مقترح إعادة جدولة المعاملات وفقاً للخطوات المذكورة. | مستند الموافقة على إعادة الجدولة هو أن العملية تتم طبقاً لعقد بيع جديد صحيح وتعديل الأجرات المستقبلية، وجدول شراء حصص المشاركة للبنك للفترة المستقبلية بعد اتفاق الطرفين - أي البنك والزبون على ذلك. حيث جاء في المعيار الشرعي لأيوفي رقم 9 بند 5/2/5 ونصه: "يجوز باتفاق الطرفين تعديل أجرة الفترات المستقبلية" باعتبار العملية تجديد لعقد الإجارة بشأن المدة التي لم يحصل فيها الانتفاع بالعين المؤجرة. |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|---|---|
| 24 | اعتماد دمج تمويلين بالمشاركة المتناقصة في تمويل واحد مع تمديد فترة التمويل   | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(5.5/4ع/2022/29)<br>وافقت الهيئة على إعادة الهيكلة المقترحة.  | مستند الموافقة على اعتماد دمج تمويلين بالمشاركة المتناقصة في تمويل واحد مع تمديد فترة التمويل هو عدم وجود فيها أي مخالفة لأحكام الشرعية.  |
| 25 | المصادقة على العرض الترويجي للفوز بباقات ضيافة كأس العالم FIFA قطر 2022 عند استخدام بطاقة فيزا سجنيتشر الائتمانية. | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(5.6/4ع/2022/30)<br>لا ترى الهيئة مانعا شرعيا فيما يتعلق بالآلية المقترحة والجوائز المقدمة، حيث لا يوجد فيها ما يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. وعليه فلا مانع من تقديم العرض الترويجي المقترح لحاملي هذه البطاقة المذكورة ما دام أن حامل هذه البطاقة لا يدفع أي رسم لميثاق مقابل هذه الخدمة ولا يدفع ميثاق (المصدر) أي رسم للشركة الراعية "فيزا"، ومن ثم لا يقع في النهي الوارد في قوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم}، [النساء، الآية 29] | مستند الموافقة على المصادقة على العرض الترويجي للفوز بباقات ضيافة كأس العالم FIFA قطر 2022 عند استخدام بطاقة فيزا سجنيتشر الائتمانية هو عدم وجود ما يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، حيث لا يدفع حامل هذه البطاقة أي رسم لميثاق مقابل هذه الخدمة ولا يدفع ميثاق (المصدر) أي رسم للشركة الراعية "فيزا". |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|--|---|
|    | <p>ما يساوي 500 ر.ع. باستخدام بطاقة فيزا.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تُضاعَف النقاط على الإنفاق الدولي مقارنة بالاستخدام المحلي؛ على سبيل المثال: 50 ريال عماني تنفق لدى المتاجر الدولية تكسب نقطتين.</li> <li>• يتم اختيار الفائزين على أساس إجمالي إنفاقهم باستخدام بطاقة حفاوة "فيزا سيجنتشر الائتمانية".</li> <li>• لا تحتسب عمليات السحب من مكائن السحب الآلي باستخدام البطاقة والمعاملات الحكومية.</li> <li>• يسري العرض حتى 31 أغسطس 2022م</li> </ul> |  |   |
| 26 | المصادقة على الشهادة الشرعية لمنتج الراتب المقدم سلفا  | <p>قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.7/4ع/2022/31)</p> <p>اطلعت الهيئة على المنتج واعتمدت الشهادة الشرعية المرفقة حيث أنها تنسجم مع ما تم اعتماده من قبل الهيئة الشرعية في ضوابط القرض الحسن لمنتج الراتب المقدم سلفا.</p> | <p>مستند الموافقة على منتج الراتب المقدم وهيكلتها على مبدأ القرض الحسن هو بناء على إباحة التعامل بعقد القرض شريطة عدم فرض اي رسم او فائدة وكذلك أن الهيكل متوافق مع المعايير الشرعية لأيوفي رقم 19.</p> |
| 27 | طلب توزيع أرباح معاملة تمويل ميثاق لصندوق استثمار عقاري بين ميثاق غيره   | <p>قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.8/4ع/2022/32)</p> <p>اطلعت الهيئة على تفاصيل الموضوع وعلى ما يلي من تفاصيل، وأقرته:</p>   | <p>المستند الشرعي هو كما تضمنته الفتوى نفسها.</p>   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | الموضوع | م |
|-------------------------|--|---------|---|
|                         | <p><b>شرعا:</b></p> <p>- أساس استحقاق الربح في التعاملات المالية هو قاعدة "الغنم بالغرم" و"الخراج بالضمنان". فما لم يكن هناك من جهة شاركت (بصفتها شريك) بأمواله، أو ضاربت به (بصفتها رب المال) أو وكلت (بصفتها موكل للاستثمار) ميثاق فيها، فإن الأرباح التي يحققها ميثاق لا مسوغ شرعي لتقسيمها بين ميثاق وأي جهة أخرى.</p> <p>- بموجب عقد المضاربة بين ميثاق والمودعين أرباب المال، ينحصر توزيع أرباح ميثاق بين ملاك البنك والمودعين أرباب المال. فإذا قام ميثاق بصرف أي من أرباح الوعاء لجهة أخرى غيرهما، فإن من شأن ذلك أن يؤثر سلبا على الأرباح المستحقة للمودعين أرباب المال؛ وهذا قد يدخل في معنى الإجحاف، أو سوء إدارة، أو خيانة للأمانة، أو تعدي المضارب (ميثاق) على وعاء المضاربة.</p> |         |   |

## هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | الموضوع | م |
|-------------------------|---|---------|---|
|                         | <p>- تقتضي الإدارة الحصيصة لأقسام الخزينة بالبنوك التقليدية عدم إبقاء فلس دون إقراضه - ما عدا الاحتياطات اللازمة إما قانونياً أو إدارياً. ومن ثم فمن المرجح أن يقوم البنك التقليدي - لو تم تقاسم الأرباح معه - باستثمار تلك الأرباح لإقراض زبائنه بالفائدة. ولا يخفى هنا مثل هذا التعاون الصريح على الإثم الذي هو منهي عنه بقوله تعالى: "ولا تعاونوا على الإثم والعدوان"، تماماً مثل بيع الأسلحة إلى من يُشتبه منه استخدامها لإثارة الفتنة والفوضى والزوابع.</p> <p><b>تشغيلياً:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• سترتب على توزيع أرباح هذه المعاملة مع البنك التقليدي أن يفرض الأخير على ميثاق ضرورة تقاسم أرباحه معه في معاملاته، وهو ما قد يدفع بالإدارات التجارية الأخرى كالأفراد والخزينة وغيرها بتبني نفس الاستراتيجية.</li> <li>• كما قد يترتب على هذا التوزيع قيام</li> </ul> |         |   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | الموضوع | م |
|-------------------------|--|---------|---|
|                         | <p>البنك التقليدي مستقبلا بإقناع الزبائن - ممن يريد التعامل إسلاميا - مثل زبون هذه المعاملة - بأن ميثاق وغيره من النوافذ الإسلامية في الحقيقة غير قادرة على هيكله وتنفيذ تمويلات كبيرة بدون دعم من البنك التقليدي، وأن هذا التوزيع اعتراف بالجهود والدعم الداخلي الكبير من قبل البنك التقليدي في هيكله المعاملة التي بدونها لما نجحت المعاملة، وأن هذا التعاون هو مما لا يطلع عليه الناس في الخارج؛ وهكذا، فإن إثبات وقوع تقاسم الأرباح بين الطرفين فعلا قد يقنع الزبون المحتمل بمثل هذا الإدعاء.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• نظرا لما أعلنته الجرائد والمجلات المحلية مؤخرا بارتفاع إجمالي أصول البنوك الإسلامية في السلطنة إلى 6.1 بليون ر.ع. بما يمثل 15.7 % من إجمالي أصول القطاع المصرفي في السلطنة مع نهاية مايو 2022، بارتفاع قدره 9.4% مقارنة بالفترة ذاتها من العام الفائت، فإنه مما لا شك فيه أن هذا الارتفاع، وما يترتب عليه من زيادة</li> </ul> |         |   |



## هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | الموضوع | م |
|-------------------------|--|---------|---|
|                         | <p>إقبال الجمهور والزبائن من الأفراد والشركات والمؤسسات الحكومية على الصيرفة الإسلامية - إيداعا وتمولا - وارتفاع مستوى الثقة فيها، وزيادة في التوسع السوقي والجغرافي، وغيرها، قد يقابله منافسة أكبر من نظيرتها التقليدية. ومن ثم، فإن هذا التوزيع سيجد من هذا التوسع المحلي ويصرف النظر عن الإنبهار بالصناعة والاهتمام بها والإقبال عليها.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• ما من شك في أن الهيئة الشرعية العليا بالبنك المركزي مهتمة بفتاوى وقرارات وتوصيات آحاد هيئات الرقابة الشرعية بالبنوك الإسلامية العاملة في السلطنة. كما أنها مطلعة على ما من شأنه أن يثير الشبهات والشكوك حول واقع التزام هذه البنوك بأحكام الشريعة الإسلامية. لذا، لابد من الاستئناس بقبول الهيئة الشرعية العليا بالبنك المركزي بالفتاوى التي تجيز مثل هذه الإجراءات - تقاديا لمخالفة الإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية واللوائح</li> </ul> |         |   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|---|--|--|
|    |   | والمنشورات التي تصدر من البنك المركزي.   |  |
| 28 | اعتماد تمويل مجمع (syndicated finance) لشركة على أساس الوكالة بالاستثمار                      | قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.9/4ع/2022/33)<br>وافقت الهيئة على التمويل المجمع للشركة وفقا للوكالة بالاستثمار.   | مستند موافقة الهيئة الشرعية على تمويل مجمع (syndicated finance) للشركة هو عدم وجود ما هو مخالف لأحكام الشريعة فيها وقد توفرت فيها الشروط و الأحكام المتعلقة بعقد الوكالة بالاستثمار من الناحية الشرعية.      |
| 29 | اعتماد طلب تمديد تفويض الإدارة الشرعية الداخلية في مراجعة واعتماد حالات إعادة الجدولة/لهيكلية | قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.10/4ع/2022/34)<br>وافقت الهيئة على تفويض الإدارة الشرعية الداخلية لمراجعة واعتماد حالات إعادة الهيكلة حتى 30 سبتمبر وفقا للقرائن والسوابق والأطر المعتمدة من قبل الهيئة الشرعية.   | مستند موافقة الهيئة على تفويض المراجع الشرعي الداخلي في النظر في حالات إعادة جدولة هو أن الموافقة مقيدة بالضوابط الشرعية التي وضعتها الهيئة والسوابق الموجودة، ومن ثم لا يخرج الأمر عما قرره الهيئة بالخصوص. |
|    |   | أ. يواجه البنك تحديات عدة فيما يتعلق بإعادة هيكلية/جدولة المعاملات المتعثرة فعلا والقريبة من التعثر. وتشمل هذه التحديات:<br>ب. تحديات على مستوى المنظومة الإلكترونية بالبنك ؛<br>ت. كون الاستشاري القانوني المسؤول عن المستندات عليه ضغوط كثيرة لكثرة البنوك التي تراجعها؛<br>ث. الاجراءات الطويلة المطلوبة لزاما للموافقات الداخلية في البنك؛ |  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|---|--|---|
|    | <p>وعليه، يطلب البنك باعتبار:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• أن البنك المركزي العماني قد وضع 30 سبتمبر كآخر مدة لإعادة هيكلة/ جدولة المعاملات المتعثرة والقريبة من التعثر؛</li> <li>• أن الهيئة الشرعية السابقة قد اعتمدت الإطار العام لإعادة هيكلة/ جدولة المعاملات مع قائمة الزبائن المعنيين؛</li> <li>• أن الهيئة الشرعية الحالية قد تكرمت واعتمدت عدد من الحالات التي يمكن استخدامها كسوابق عملية؛</li> </ul> <p>وعليه، يرجى من الهيئة الموقرة التكرم بتفويض الإدارة الشرعية الداخلية لمراجعة واعتماد الحالات المعروضة عليها لإعادة الهيكلة/ الجدولة وفقا لذلك لغاية تلك المدة.</p> |  |   |
| 30 | <p><b>المصادقة على تمديد استثمار ميثاق في شركة استثمار عقاري رغم خروجها عن المعايير الشرعية للأسهم</b></p> <p>سبق أن استثمر ميثاق في شركة " ، وكانت يومها متناغمة مع المعايير الشرعية للأوراق المالية (المعيار الشرعي للأسهم والسندات). غير أن الشركة دخلت في دوامة مالية، ثم جاءت تبعات كوفيد-19 لتزيد طينها بلة، مما أدى بها إلى الخروج من حظيرة المتطلبات الشرعية للاستثمار في الأسهم.</p> <p>ورغم كون جوهر نشاط الشركة يعتبر ضمن المجالات المقبولة شرعا (القطاع</p>   | <p>قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.11/4ع/2022/35)</p> <p>لا مانع من الإبقاء على الاستثمار المذكور لحين تعدل أوضاع التوافق؛ وقد نص الفقهاء أنه " يغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الابتداء"، حيث إن البنك قد ابتدأ الاستثمار فيها وهي</p> | <p>مستند موافقة الهيئة الشرعية بتمديد استثمار ميثاق في الشركة كالاتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• مبدأ الإستثمار - وقد نص الفقهاء أنه " يغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الابتداء"، حيث إن البنك قد ابتدأ الإستثمار فيها وهي مقبولة</li> </ul> |

## هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|--|---|
|    | <p>العقاري والتعليمي والصحي)، إلا أن الشركة قد أخلت ببعض المعايير الشرعية المعنية بالأسهم، مثل: نسبة الدخل المحرم - حيث تتجاوز 5% من إجمالي صافي الدخل، بالإضافة إلى إخلالات أخرى.</p> <p>لكن ميثاق - رغم ذلك - يستميح الهيئة الموقرة في إبقاء استثماراته في الشركة لغاية منتصف السنة المقبلة، لاعتبارات مهمة، تشمل :</p> <p>(أ) كون الشركة غير مدرجة في سوق الأسهم - ومن ثم تعذر عرض ميثاق حصته فيها للبيع،</p> <p>(ب) كون الشركة تنشط أساسا في مجالات بعضها حيوية جدا ومعتبرة أصالة ضمن مقاصد الشريعة - كالصحة والتعليم،</p> <p>(ج) تعهد الشركة بالعمل مع ميثاق نحو تحسين وضعها المالي وفقا للمتطلبات الشرعية (وذلك بنقل تعاملاتها مع البنوك التقليدية تدريجيا إلى "ميثاق").</p> <p>وعليه، يطلب ميثاق من الهيئة الموقرة التكرم بالنظر في المقترح والموافقة عليه أو التوجيه بما تراه.</p> | <p>مقبولة على قواعد التوافق الشرعي وخروجها بعد ان كانت متوافقة لم يغير نشاطها وإنما نسب الإيراد الممنوع هي التي تغيرت وهو أمر نسبي لا يتعلق بحقيقة النشاط وعليه فلا مانع من الإبقاء على الاستثمار للمدة الزمنية المذكورة، مع ضرورة التخلص من أي إيراد ممنوع خلال هذه المدة .</p> | <p>على قواعد التوافق الشرعي وخروجها بعد ان كانت متوافقة لم يغير نشاطها.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• نسب الإيراد الممنوع - هي التي تغيرت وهو أمر نسبي لا يتعلق بحقيقة النشاط مع ضرورة التخلص من أي إيراد ممنوع خلال هذه المدة</li> <li>• تعهد الشركة واستعدادها ورغبتها بالعمل نحو التطابق مع المعايير الشرعية المعنية، ومن ثم ضرورة معاونتها، بدلا من تركها تنجر وراء المعاملات الربوية جملة وتفصيلا.</li> </ul> |
| 31 | <p><b>المصادقة على تمديد استثمار ميثاق في شركة مدرجة رغم خروجها عن المعايير الشرعية للأسهم</b></p> <p>استثمر ميثاق في شركة مدرجة "" منذ عام 2016، وكانت يومها تراعي المعايير الشرعية للأوراق المالية (المعيار الشرعي للأسهم والسندات). - علما بأن الشركة هي شبه حكومية، حيث تملك الحكومة فيها حصة كبيرة، ولا زالت</p>  | <p>قرار/ توصية الهيئة - رقم (5.12/4ع/2022/36)</p> <p>لاشك أن الأصل الشرعي عدم جواز شراء أسهم الشركات والمصارف إذا كان في بعض معاملاتها ربا وكان</p>  | <p>مستند موافقة الهيئة الشرعية على تمديد استثمار ميثاق في الشركة كالاتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• يجوز في شركات القطاع العام للحفاظ على</li> </ul>  |

## هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|---|---|---|
| 32 | الآليات المقترحة لدفع أرباح لحسابات هبتي عن الفترة الاستثمارية من 1 | <p>المشتري عالماً بذلك، كما ورد في قرار المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة وغيره؛ ولكن في الوضع الذي بين لدينا الآن يمكن الإستئناس برأي العلماء الذين يرون التفريق والتمييز بين شركات القطاع العام التابعة والمملوكة للدولة وشركات القطاع الخاص بهذا الخصوص، فيجوز في شركات القطاع العام للحفاظ على المصلحة العامة للمجتمع ويحرم في غيرها. لاشك أن هذه الشركة كما ذكرتم من الشركات الحكومية وأصل عملها عمل مباح شرعاً.</p> <p>لذلك يمكن الأخذ بدليل المصلحة، بحيث يرجى ويؤمل أن يكون استمرار ميثاق في هذا الإستثمار لفترة محددة حافظاً للتغيير المباشر لهذه الشركة في الإبتعاد عن هذه المعاملات المحرمة المحظورة بشرط أن يتخلص ميثاق من الكسب المحرم وفق الأساليب أو الطرق المتعارف عليها في الشرع وفي الصناعة المالية الإسلامية.</p> | <p>اساس المصلحة العامة للمجتمع ويحرم في غيرها. لاشك أن هذه هي من أحد الشركات الحكومية وأصل عملها عمل مباح شرعاً.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>يرجى ويؤمل أن يكون استمرار ميثاق في هذا الإستثمار لفترة محددة حافظاً للتغيير المباشر لهذه الشركة في الإبتعاد عن هذه المعاملات المحرمة المحظورة.</li> <li>أن يتخلص ميثاق من الكسب المحرم وفق الأساليب أو الطرق المتعارف عليها في الشرع وفي الصناعة المالية الإسلامية.</li> </ul> |
|    |   | قرار / توصية الهيئة - رقم   | مستند موافقة الهيئة الشرعية   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|--|---|--|
|    | يناير 2022م طبقاً لتوجيهات البنك المركزي<br>أصدر البنك المركزي العماني تعليمات للبنوك بتنفيذ تعميم يتعلق بدفع أرباح بأثر رجعي اعتباراً من 1 يناير 2022 لأصحاب حسابات الجوائز. فاقترحت إدارة ميثاق الخيارين التاليين لتحديد معدل ربح معقول لأصحاب حساب هبتي بأثر رجعي بناءً على متوسط الرصيد الشهري على النحو التالي:<br><br>1. معدل ربح ثابت / شريحة واحدة أي (1.00% أو 2.00%)<br>2. معدلات ربح على أساس شرائح (مثل الشرائح الحالية لحساب التوفير أو شرائح مختلفة).<br><br>علماً بأنه سيتم دفع الأرباح على النحو المذكور من حصة المضارب الشهرية، وهي كافية، ولن يؤثر ذلك سلباً على أصحاب حسابات المضاربة الأخرى. | اطلعت الهيئة على الموضوع وتفصيله، واعتمدت كلا الخيارين تطبيقاً لتعليمات البنك المركزي بدفع أرباح معقولة بأثر رجعي، على أن تدفع الأموال إلى أصحاب الحسابات على أساس الهبة من حصة المضارب في الأرباح أو من أموال المساهمين.<br><br>(أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول سمعت أبا عبد الله البوشنجي يقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم: تهادوا تحابوا))<br><br>(البيهقي، سنن الكبرى) | على الآليات المقترحة لدفع أرباح لحسابات هبتي عن الفترة الاستثمارية من 1 يناير 2022م طبقاً لتوجيهات البنك المركزي هو عدم وجود أي مخالف لأحكام الشريعة فيها وهو على أساس الهبة من حصة المضارب في الأرباح أو من أموال المساهمين كما دل بعمومه عن التعامل بالهبة من الحديث الشريف: |
| 33 | مناقشة توصية قسم التدقيق الداخلي باستخدام المنظومة الإلكترونية التابعة لهم في التدقيق الشرعي   | قرار / توصية الهيئة - رقم<br>(4.2/3ع/2022/38):<br>بعد اطلاع الهيئة الموقرة على  | مستند موافقة الهيئة الشرعية على استخدام المنظومة الإلكترونية المذكورة وهو عدم  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|--|---|
|    |  | الموضوع، أيدت التوصية باستخدام المنظومة الإلكترونية المذكورة، ورأت أنه لا مانع من استخدامها مادامت تتواءم مع إجراءات التدقيق الشرعي.   | وجود أي مخالف لأحكام الشريعة فيها مادامت تتواءم مع إجراءات التدقيق الشرعي.  |
| 34 | طلب اعتماد تحديث "سياسة المخاطر"   | قرار / توصية الهيئة - رقم (4.3/4ع/2022/39)<br>اطلعت الهيئة الموقرة على التعديلات المقترحة واعتمدها، ومن ثم أقرت السياسة مع تلك التعديلات.  | مستند موافقة الهيئة الشرعية على سياسة المخاطر المعدلة بناء على الأحكام الشرعية ولا يوجد أي عنصر مخالف للشريعة في هذه السياسة.   |
| 35 | طلب اعتماد تحديث لائحة اللجنة التنفيذية لهيئة الرقابة الشرعية -2022م                     | قرار / توصية الهيئة - رقم (4.4/4ع/2022/40)<br>اطلعت الهيئة على اللائحة المذكورة ووجهت بحذف البند رقم 18 "السلطات التي تخضع لها اللائحة" لعدم واقعيتها، ثم اعتمدت اللائحة مع الحذف المذكور. | مستند إعتقاد الهيئة الشرعية على لائحة اللجنة التنفيذية لهيئة الرقابة الشرعية لعام 2022م أن صياغتها متوافقة مع أحكام الشريعة و لا يوجد اي مخالف للشريعة فيها فيبقى حكم التعامل بها على الإباحة و لم يتعارض مع ما أقرته سابقا الا بند رقم 18 "السلطات التي تخضع لها اللائحة". |
| 36 | طلب اعتماد عرض ترويجي حول استرداد نقدي لأول معاملة دفع ببطاقة فيزا الذهبية أو البلاتينية | قرار / توصية الهيئة - رقم (4.5/4ع/2022/41)   | مستند إعتقاد الهيئة الشرعية على عرض ترويجي حول  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|---|--|---|
|    | <p>يرغب البنك في إطلاق عرض ترويجي لتشجيع الزبائن - ممن حصلوا على بطاقات فيزا جديدة - لتفعيل البطاقة واستخدامها وذلك بمنح صاحب البطاقة عند تفعيلها واستخدامها في أول معاملة حق استرداد نقدي لمبلغ يوازي مبلغ المعاملة وبحد أعلى 10 ر.ع. مع العلم بأن شركة فيزا هي التي تتحمل دفع قيمة الاسترداد النقدي. والعرض يسري وفقا للشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• عند أول معاملة يجريها الزبون من خلال بطاقة فيزا الذهبية أو البلاطينية الجديدة عبر نقاط البيع أو عبر الإنترنت، سيحصل على استرداد نقدي بقيمة المعاملة بما لا يتجاوز 10 ر.ع.</li> <li>• يكون الزبون مؤهلا للحصول على الاسترداد النقدي إذا تم تفعيل البطاقة وإجراء أول معاملة عبر بطاقة فيزا حتى تاريخ 31 أكتوبر.</li> <li>• لميثاق الحق في إيقاف العرض، وفقا لإشعار سابق للزبائن، قبل نهاية فترة العرض حسب تقديره الخاص ودون ضرورة ذكر السبب.</li> <li>• تنطبق شروط وأحكام فتح الحسابات وبطاقة ميثاق الائتمانية سارية على العرض المذكور.</li> </ul> | <p>ترى الهيئة بأن هذه من المزايا الجائزة شرعا تقديمها للعملاء، منها مثلا رد نسبة من ثمن المشتريات أو الخدمات وغير ذلك. ولكن لا يجوز زيادة رسوم البطاقة مقابل ميزة رد نسبة من ثمن المشتريات أو الخدمات أو غيرها من المزايا المقدمة والمباحة شرعا.</p> | <p>استرداد نقدي لأول معاملة دفع ببطاقة فيزا الذهبية أو البلاطينية وهو متوافقة مع أحكام الشريعة و لا يوجد اي مخالف للشريعة فيها فيبقى حكم التعامل بها على الإباحة ونبهت الهيئة على عدم جواز زيادة رسوم البطاقة مقابل ميزة رد نسبة من ثمن المشتريات أو الخدمات أو غيرها من المزايا المقدمة ما ينهي عنه الآية القرآنية التي يقول الله فيها {يأيتها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم}، [النساء، الآية 29] ووجه الاستدلال هو أن الرسوم ليست مقابل خدمة معروفة.</p> |
| 37 | <p>استفسار شرعي بخصوص تمويل التعليم بعقد إجارة الخدمات بعد استيفاء الزبون جزء من المنفعة</p> <p>رصد التدقيق الشرعي بميثاق حالات قام الطلبة الجامعيين باستئجار خدمة تعليم جامعي، بينما تقدم الطلبة إلى ميثاق للتمول بعد مضي فترة من الفصل</p>  | <p>قرار / توصية الهيئة رقم (4.6/4ع/2022/42):</p> <p>ترى الهيئة جواز بيع وشراء المنافع (إجارة الخدمات والأعمال) بشرط</p>  | <p>مستند اعتماد الهيئة الشرعية على تمويل التعليم بعقد إجارة الخدمات بعد استيفاء الزبون جزء من المنفعة وهو متوافقة مع أحكام الشريعة و لا يوجد اي</p>   |



هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الالتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|--|---|--|
|    | الدراسي وبدء إجراءات الالتحاق بالجامعة أو الكلية، أو تقدم الطلبة بطلب التمويل قبل بدء الدراسة ولكن بسبب تأخر إجراءات الموافقة على التمويل من قبل ميثاق، بدأ الفصل الدراسي؟ ومن ثم، يسأل ميثاق عن مدى جواز شراء خدمة تعليم - تم استيفاء الزبون لجزء منها - ثم تأجيرها للزبون؛ وكذا عن مدى جواز تمويل رسوم التسجيل، أو رسوم النقل، أو رسوم الكتب الدراسية، وأمثالها، ضمن تمويل خدمة التعليم؟ | امتلاك المصرف تلك المنافع أولاً ثم يليه بيعها للزبون أو غيره.   | مخالف للشريعة فيها فيبقى حكم التعامل بها على الإباحة وهو متوافقة مع أحكام الشريعة و لا يوجد اي مخالف للشريعة فيها فيبقى حكم التعامل بها على الإباحة.   |
| 38 | <b>طلب اعتماد الإجراءات العملية للتخلص من الإيراد المحرم (Purification) في ميثاق</b>   | قرار / توصية الهيئة - رقم (4.7/4ع/2022/43)<br>ترى الهيئة بأن الموضوع إجراء داخلي، وأنه مادام صرف مبالغ الحساب الخيري يتم وفقاً لتوجيهات الهيئة والبنك المركزي ولمصلحة الجهات المستفيدة المعتمدة، فإن الهيئة لا تمنع في الآلية المعمول بها في ميثاق. | مستند اعتماد هيئة الرقابة الشرعية على الإجراءات العملية للتخلص من الإيراد المحرم (Purification) في ميثاق وإجراء التعديلات اللازمة عليه وفقاً للقرارات الهيئة سابقاً وفقاً للسياسة صندوق حساب الخيري. |
| 39 | <b>طلب اعتماد المعايير الكمية والنوعية للأنشطة الاستثمارية ( Investment Methodology Screening)</b>   | قرار / توصية الهيئة - رقم (4.8/4ع/2022/44)<br>تقرر تأجيل البت في المسألة لمزيد من البحث والدراسة.   | وترى الهيئة أن الموضوع مهم باعتبارها تضيف مزيداً من الإيضاح والمزيد من الدراسة في الموضوع وفقاً للإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية (IBRF) الصادرة من قبل البنك المركزي              |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|---|---|
|    | للقروض، ومقدار الأصول السائلة مقارنة بحجم إجمالي أصول الشركة وغير ذلك. |   | العماني بند رقم 2.2.2.9 على متطلبات الهيئة لفهم الموضوع المعين.   |
| 40 | طلب اعتماد رسوم جديدة للخدمات المصرفية للأفراد (الحسابات والودائع)     | قرار / توصية الهيئة رقم (4.9/4ع/2022/45):<br>وجهت الهيئة بإعادة عرض المقترح عليها في الاجتماع المقبل، مع ضرورة إضافة التفاصيل الموضحة للتكلفة المرتبطة بتعديل ميثاق للتوفير وغيرها من المعلومات اللازمة.                                | وترى الهيئة أن الموضوع مهم باعتبارها تضيف مزيداً من الإيضاح والمزيد من الدراسة في الموضوع وفقاً للإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية (IBRF) الصادرة من قبل البنك المركزي العماني بند رقم 2.2.2.9 على متطلبات الهيئة لفهم الموضوع المعين. |
| 41 | اعتماد عقد وكالة بالاستثمار بين بنك وبنك إسلامي                        | قرار / توصية الهيئة رقم (4.13/4ع/2022/49):<br>بعد اطلاع الهيئة على مقترح إدارة الخزينة بميثاق، والعقد المقترح، والفتوى الصادرة بشأنه من هيئة الرقابة الشرعية لبنك الإسلامي، والاستفسار عما يلزم، رأت الهيئة إجازة العمل بالعقد المذكور. | مستند الموافقة على عقد وكالة بالاستثمار بين بنك وبنك إسلامي هو أنها تطابق المعايير الشرعية المعنية نشاطاً، وهيكله وعقوداً، إضافة إلى أن الهيئة الشرعية لبنك الإسلامي قد شهدت بهذا التطابق.  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|--|---|--|
| 42 | محضر الاجتماع الرابع للهيئة لعام 2022م                             | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(1.3/5ع/2022/50)<br>بعد الاطلاع على محضر الاجتماع<br>الرابع للهيئة لعام 2022م وإجراء<br>التعديلات اللازمة، قررت الهيئة<br>اعتماد المحضر.  | مستند اعتماد هيئة الرقابة<br>الشرعية على محضر الاجتماع<br>الدوري الخامس لعام 2021م<br>وإجراء التعديلات اللازمة عليه<br>وفقا للمداولات والمناقشات التي<br>ناقشت الهيئة في الاجتماع<br>السابق.                             |
| 43 | عرض تقرير التدقيق الشرعي الداخلي للربع الرابع لعام 2022م           | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(2.3/5ع/2022/51)<br>بعد الاطلاع على التقرير المذكور،<br>ومناقشة محتواه فيما بين أعضاء<br>الهيئة، والاستفسار عما يلزم، قررت<br>الهيئة اعتماده.   | مستند اعتماد تقرير التدقيق<br>الشرعي الداخلي للربع الرابع<br>عام 2022م ، وأوصت بتسليمه<br>باسم الهيئة الى إدارة البنك<br>للاطلاع والعمل باللائم.   |
| 44 | طلب اعتماد الاستثمار في برنامج الصكوك المستدامة من بنك xx الإسلامي | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(1.3.3/5ع/2022/52)<br>وافقت الهيئة على الاستثمار في<br>الصكوك المذكورة بعد اطلاعها على<br>نشرة الإصدار وهيكله الصكوك<br>والفتوى الصادرة بشأنها من لجنة<br>الرقابة الشرعية لبنك xx الإسلامي. | مستند الموافقة على الاستثمار<br>في برنامج الصكوك المستدامة<br>من بنك xx الإسلامي هو أنها<br>تتطابق المعايير الشرعية المعنية<br>نشاطا، وهيكله وعقودا، إضافة<br>إلى أن الهيئة الشرعية التابعة لها<br>قد شهدت بهذا التطابق. |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|--|---|--|
|    | الصكوك خلال فترة الاستثمار.<br><br>(1) نرفق نشرة الإصدار التي تتضمن تفاصيل هيكله الصكوك ، والفتوى الصادرة بشأنها من لجنة الرقابة الشرعية لبنك ×× الإسلامي. |   |  |
| 45 | طلب اعتماد تغيير عملة التمويل لمعاملات مشاركة متناقصة من الدولار الأمريكي إلى الريال العماني   | قرار/ توصية الهيئة - رقم (2.3.3/5ع/2022/3)<br><br>لا مانع من تغيير عملة التمويل بإبرام عقد جديد فسخ المعاملات بالدولار باتفاق طرفي العقد، على أن لا يكون العقد الجديد مرتبط بالعقد الأول (أي عقد الدولار)، بل تكون المعاملة الجديدة مستقلة. | مستند الموافقة على تغيير عملة التمويل لمعاملات مشاركة متناقصة من الدولار الأمريكي إلى الريال العماني وهو ما يتفق المعيار الشرعي لأيو في رقم 1 (المتاجرة في العملات) وعدم وجود فيها أي مخالفة لأحكام الشرعية. |
| 46 | طلب اعتماد الاستثمار في الاكتتاب الأولي العام لصندوق الاستثمار العقاري   | قرار/ توصية الهيئة - رقم (3.3.3/5ع/2022/54)<br><br>لا ترى الهيئة مانعا من الاستثمار في الصندوق.   | مستند الموافقة على الاستثمار في الاكتتاب الأولي العام للصندوق هو أنها تطابق المعايير الشرعية المعنية نشاطا، وهيكله وعقودا، إضافة إلى أن الهيئة الشرعية التابعة لها قد شهدت بهذا التطابق.                     |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|---|--|---|
|    | والجدير بالذكر أن الصندوق العقاري حصل مؤخراً على تمويل من ميثاق وفقاً للإجارة المنتهية بالتملك (استناداً على قرار هيئة الرقابة الشرعية رقم 06 / 2022 / ع / 1 / 4.1) بقيمة 43.8 مليون ريال عماني لتمويل شراء جزء من أصول الصندوق الحالية.  |  |   |
| 47 | طلب اعتماد إضافة أرباح الوكالة إلى مبلغ الاستثمار<br>حصلت أحد الشركات على تمويل وكالة بالاستثمار لغرض الاستثمار في القطاع التعليمي بالاستحواذ على مجموعة مدارس.<br>لم تدفع الشركة لميثاق أرباح الوكالة لفترة الاستثمار من تاريخ 1.12.2021 حتى تاريخ 31.10.2022 نظراً لما تواجهه الشركة حالياً من صعوبات تتعلق بالتدفقات النقدية والسيولة على الرغم من تحقيق الأرباح من الاستثمار.<br>تقدمت الشركة بطلب إضافة الأرباح التي لم تُدفع إلى ميثاق إلى مبلغ الاستثمار لإعادة هيكلة التمويل؛ وعليه يقترح ميثاق -بعد إجراء الاحتساب النهائي للأرباح وفقاً للحسابات المالية للشركة حين توفرها- تجديد الوكالة القائمة بزيادة مبلغ الاستثمار ليشتمل الربح المستحق لميثاق. وقد أكدت إدارة الشركة مبدئياً أن أرباحها للعام الحالي ليست أقل من أرباحها للعام الماضي حين كانت تبعت جائحة كورونا في أوجها كما المذكور البيانات المالية المدققة لعام 2021. | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(4.3.3/5ع/2022/55)<br>لا مانع من جعل الأرباح المتحققة أصلاً في الوكالة بالاستثمار ويتم تعديل مبلغ الوكالة الأصلي وإعادة استثمار الأرباح مع المبلغ الأصلي، ولكن بشرط أن تكون الأرباح متحققة، حتى لا يكون عبارة عن دين، أو أرباح تحت الحساب. | مستند موافقة الهيئة الشرعية على إضافة أرباح الوكالة إلى مبلغ الاستثمار هو عدم وجود ما هو مخالف لأحكام الشريعة فيها وقد توفرت فيها الشروط و الأحكام المتعلقة بعقد الوكالة بالاستثمار من الناحية الشرعية. |
| 48 | طلب اعتماد وكالة بالاستثمار بين ميثاق وبنك إسلامي آخر   | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(5.3.3/5ع/2022/56)   | مستند موافقة الهيئة الشرعية على وكالة بالاستثمار بين ميثاق  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|--|---|
|    | <p>يرغب ميثاق في الحصول على تمويل من بنك إسلامي وفقا للوكالة بالاستثمار، واقترح البنك استخدام الهيكله والعقود نفسها المعتمدة سابقا من الهيئة الشرعية لميثاق في اجتماعها الثاني لعام 2022 مع إجراء بعض التعديلات المتعلقة بالشروط التجارية كما هو موضح في المرفقات، وهي كالتالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• اتفاقية استثمار بين ميثاق والبنك الممول والبنوك المشاركة</li> <li>• اتفاقية وكالة بالاستثمار بين ميثاق (وكيلا) والبنك الممول (موكلا).</li> <li>• خطاب الرسوم مقابل الأعمال المتعلقة بهيكله المعاملة</li> <li>• خطاب رسوم مقابل الأعمال المتعلقة بإجراءات التمويل</li> </ul> <p>وقد راجع القسم الشرعي العقود المرفقة ورأى أنها مقبولة وأبدى ملاحظاته في ما يتعلق ببند زيادة التكاليف ( increased cost ) في اتفاقية الوكالة وعليه قام المستشار القانوني على ضوء الملاحظات بتصحيح البند بحيث تضاف التكاليف إلى الربح المتوقع للفترة الاستثمارية التالية.</p> | <p>لا مانع من الاعتماد حيث أن العقود تم اعتمادها من قبل والتعديلات المرفقة مقبولة، كما ان الملاحظة المتعلقة بزيادة المصاريف قد تم استدراكها.</p> | <p>وبنك الإسلامي هو عدم وجود ما هو مخالف لأحكام الشريعة فيها وقد توفرت فيها الشروط و الأحكام المتعلقة هيكله وعقودا.</p> |
| 49 | <p><b>طلب اعتماد سياسة الأصول والمطلوبات وسياسة شطب الديون</b></p> <p>قام البنك بمراجعة كلا من سياسة الأصول والمطلوبات (ALM policy) وسياسة شطب الديون (Write-off Policy) كما هو مرفق لفضيلتكم، وذلك وفقا لمتطلبات المراجعة الدورية لهذه السياسات. وتتلخص التعديلات التي</p>  | <p>قرار/ توصية الهيئة - رقم (6.3.3/5ع/2022/57)</p> <p>اعتمدت الهيئة السياسات المرفقة</p>   | <p>مستند موافقة الهيئة الشرعية على سياسة الأصول والمطلوبات وسياسة شطب الديون ولا يوجد أي عنصر</p>                       |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | الموضوع   | م                |                         |  |   |  |
|--|---|---|------------------|-------------------------|--|---|--|
| مخالفة للشريعة في هذه السياسات.  | بالتعديلات المبينة أعلاه.   | <p>أجريت على السياستين المعتمدتين سابقا في التالي:</p> <table border="1" data-bbox="1314 488 1885 1232"> <thead> <tr> <th data-bbox="1314 488 1602 526">سياسة شطب الديون</th> <th data-bbox="1602 488 1885 526">سياسة الأصول والمطلوبات</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td data-bbox="1314 526 1602 1232"> <p>تعديل نص البند رقم 11 في السياسة، ليكون النص كالتالي:<br/>As a policy, customer account written off must be reported to Central Bank (through Malaa system) under write-off list periodically. If such a customer eventually pays off the amount at a later date in full, the authority to remove the customer name from the write-off list shall vest with "DGM-credit" or "GM-Credit &amp; Legal"</p> </td> <td data-bbox="1602 526 1885 1232"> <p>إضافة ما يلي:<br/>تحديث بعض الحدود الائتمانية وفقا للتعديلات الرقابية الصادرة من البنك المركز في التعليمات ذات الصلة بتخفيف تبعات جائحة كورونا.<br/>إضافة إطار عمل مفصل لاختبار الضغط على السيولة (LST) وخطة التمويل الطارئة (CFP) كملحق بالسياسة.</p> </td> </tr> </tbody> </table> | سياسة شطب الديون | سياسة الأصول والمطلوبات | <p>تعديل نص البند رقم 11 في السياسة، ليكون النص كالتالي:<br/>As a policy, customer account written off must be reported to Central Bank (through Malaa system) under write-off list periodically. If such a customer eventually pays off the amount at a later date in full, the authority to remove the customer name from the write-off list shall vest with "DGM-credit" or "GM-Credit &amp; Legal"</p> | <p>إضافة ما يلي:<br/>تحديث بعض الحدود الائتمانية وفقا للتعديلات الرقابية الصادرة من البنك المركز في التعليمات ذات الصلة بتخفيف تبعات جائحة كورونا.<br/>إضافة إطار عمل مفصل لاختبار الضغط على السيولة (LST) وخطة التمويل الطارئة (CFP) كملحق بالسياسة.</p> |  |
| سياسة شطب الديون   | سياسة الأصول والمطلوبات   |   |                  |                         |  |   |  |
| <p>تعديل نص البند رقم 11 في السياسة، ليكون النص كالتالي:<br/>As a policy, customer account written off must be reported to Central Bank (through Malaa system) under write-off list periodically. If such a customer eventually pays off the amount at a later date in full, the authority to remove the customer name from the write-off list shall vest with "DGM-credit" or "GM-Credit &amp; Legal"</p> | <p>إضافة ما يلي:<br/>تحديث بعض الحدود الائتمانية وفقا للتعديلات الرقابية الصادرة من البنك المركز في التعليمات ذات الصلة بتخفيف تبعات جائحة كورونا.<br/>إضافة إطار عمل مفصل لاختبار الضغط على السيولة (LST) وخطة التمويل الطارئة (CFP) كملحق بالسياسة.</p> |   |                  |                         |  |   |  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|--|---|--|
| 50 | اقترح بيع حصة ميثاق في عقار المشاركة إلى الزبون بثمن آجل لتمكين الزبون من هدم العقار، مع بقاء الجزء الآخر من حصة ميثاق في الأرض. | قرار/ توصية الهيئة - رقم (7.3.3/5ع/2022/58)<br>بعد الاطلاع على المقترح المرفق وجدت الهيئة أنه لا مانع من شراء العميل حصة البنك في العقار المقصود والذي هو تحت المشاركة المتناقصة مع جعل مبلغ البيع ديناً في ذمته وبعدها تأجير الجزء المتبقي على العميل (الأرض) ولكن بالشروط الشرعية الآتية:<br>أولاً: أن لا يتم الزيادة على مبلغ البيع وهو الدين المترتب في ذمة العميل المستحق للبنك.<br>ثانياً: أن يكون ثمن الشراء للجزء حقيقياً يعبر عن الواقع و القيمة الفعلية ولا يكون مجرد تعويض عن فرصة بديله أو تكلفة الأموال.<br>ثالثاً: في حال تأجير الجزء المتبقي من العقار يجب أن يكون هذا الجزء قابلاً للانتفاع ويمكن للعميل من استخدام المنفعة في ما يراه مناسباً سواء | مستند موافقة الهيئة الشرعية على اقتراح بيع حصة ميثاق في عقار المشاركة إلى الزبون بثمن آجل لتمكين الزبون من هدم العقار، مع بقاء الجزء الآخر من حصة ميثاق في الأرض ولكن بالشروط الشرعية لتكون مقبولة من الناحية الشرعية. |



هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|---|--|---|
|    |   | <p>بالإنشاء للعقار او بأي وسيلة يراها نافعة له.</p> <p>رابعا: تحديد قيمة الجزء المتبقي من العقار بعد بيع الحصة وذلك لمعرفة حصص كل طرف في المشاركة المتناقضة بعد بيع جزء من العقار للعميل.</p> <p>وبهذه الضوابط فإن المعاملة مقبولة من الناحية الشرعية.</p> |   |
| 51 | <p><b>طلب التكرم بتفويض الإدارة الشرعية الداخلية في مراجعة واعتماد حالات إعادة الجدولة/الهيكلية وفقا لإطار عام لغاية 31 أكتوبر 2022</b></p> | <p>قرار/ توصية الهيئة - رقم (8.3.3/5ع/2022/59)</p> <p>لا مانع من التفويض للقسم الشرعي للحالات المذكورة.</p>  | <p>مستند موافقة الهيئة على تفويض المراجع الشرعي الداخلي في النظر في حالات إعادة جدولة هو أن الموافقة مقيدة بالضوابط الشرعية التي وضعتها الهيئة والسوابق الموجودة، ومن ثم لا يخرج الأمر عما قرره الهيئة بالخصوص.</p> |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|--|---|
|    | المعتمد والمعاملات المعتمدة سابقا.   |  |   |
| 52 | الموافقة على تجنيب المكاسب غير المشروعة من عائدات الإستثمار في شركتين تجاريتين | قرار/ توصية الهيئة - رقم (9.3.3/5ع/2022/60)<br>اعتمدت الهيئة إجمالي مبلغ التطهير الذي توصلت إليه العملية الحسابية من خلال التنسيق بين الإدارات المعنية.  | مستند الموافقة على التعديلات تجنيب المكاسب غير المشروعة من عائدات الإستثمار في شركتين تجاريتين لتطابقها مع المعايير الشرعية للأوراق المالية (الأسهم والسندات) لأيوفي رقم 21، وعدم وجود فيها أي مخالفة لأحكام الشرعية.   |
| 53 | إعادة جدولة تمويل مشاركة متناقصة لسداد متأخرات                                 | قرار/ توصية الهيئة - رقم (10.3.3/5ع/2022/61)<br>لا مانع من اعتماد المقترح الجديد لإعادة الجدولة ما دام قائما على الضوابط الشرعية ومتوافقا مع التعميم الصادر من الهيئة العليا للبنك المركزي وتعليمات البنك المركزي الجديدة. | مستند اعتماد الهيئة على المقترح الجديد لإعادة الجدولة لمشاركة متناقصة لسداد متأخرات هو أن الموافقة مقيدة بالضوابط الشرعية التي وضعتها الهيئة والسوابق الموجودة، ومن ثم لا يخرج الأمر عما قرره الهيئة بالخصوص وما زال متوافقا مع التعميم الصادر من الهيئة الشرعية العليا للبنك المركزي وتعليمات البنك المركزي الجديدة. |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م   | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
|-----|---|--|--|-------------|---|------------------------------|---|---|---|--|---|---|---|--|---|--|--|------------------|--|
| 54  | مقترح توزيع مبالغ حساب الخيرات لدى ميثاق لعام 2022م<br>بخصوص المبالغ المتراكمة حالياً في حساب الخيرات لدى ميثاق، تقترح الإدارة توزيعها على أكبر عدد ممكن من المؤسسات الخيرية داخل البلد، بدلاً من صرفها لمؤسسة واحدة أو اثنتين. | قرار/ توصية الهيئة - رقم<br>(11.3.3/5ع/2022/62)<br>اعتمدت الهيئة مقترح التوزيع الوارد أدناه وأوصت أن تفتح المؤسسات حسابات مصرفية لها في ميثاق بحيث تحول المبالغ لها.   | مستند موافقة الهيئة الموقرة على القائمة المحدثة الآتية للجمعيات الخيرية المرخصة في السلطنة هو أن مطلب توزيع مبالغ حساب الخيرات في البنك هو مطلب رقابي ينص عليه الإطار الرقابي الصادر عن البنك المركزي العماني؛ كما أن بذل العناية اللازمة للتأكد من وصول هذه الأموال إلى الأيدي المستحقة مطلب شرعي وإنساني تحت عليه الشريعة الإسلامية. |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
|     |   | <table border="1"> <thead> <tr> <th>رقم</th> <th>اسم الجمعية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>1</td> <td>Oman Charitable Organization</td> </tr> <tr> <td>2</td> <td>الهيئة العمانية للأعمال الخيرية<br/>Siraj Endowment Fund</td> </tr> <tr> <td>3</td> <td>صندوق سراج الوقفي<br/>Association for the Welfare of Handicapped Children</td> </tr> <tr> <td>4</td> <td>جمعية رعاية الأطفال المعوقين<br/>Oman Association for the Disabled</td> </tr> <tr> <td>5</td> <td>الجمعية العمانية للمعوقين<br/>Oman Cancer Association</td> </tr> <tr> <td>6</td> <td>الجمعية العمانية للسرطان<br/>Dar AlAtta'a Association</td> </tr> <tr> <td></td> <td>جمعية دار العطاء</td> </tr> </tbody> </table> | رقم  | اسم الجمعية | 1 | Oman Charitable Organization | 2 | الهيئة العمانية للأعمال الخيرية<br>Siraj Endowment Fund | 3 | صندوق سراج الوقفي<br>Association for the Welfare of Handicapped Children | 4 | جمعية رعاية الأطفال المعوقين<br>Oman Association for the Disabled | 5 | الجمعية العمانية للمعوقين<br>Oman Cancer Association | 6 | الجمعية العمانية للسرطان<br>Dar AlAtta'a Association |  | جمعية دار العطاء |  |
| رقم | اسم الجمعية   |  |  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
| 1   | Oman Charitable Organization  |  |  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
| 2   | الهيئة العمانية للأعمال الخيرية<br>Siraj Endowment Fund   |  |  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
| 3   | صندوق سراج الوقفي<br>Association for the Welfare of Handicapped Children  |  |  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
| 4   | جمعية رعاية الأطفال المعوقين<br>Oman Association for the Disabled   |  |  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
| 5   | الجمعية العمانية للمعوقين<br>Oman Cancer Association  |  |  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
| 6   | الجمعية العمانية للسرطان<br>Dar AlAtta'a Association  |  |  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |
|     | جمعية دار العطاء  |  |  |             |   |                              |   |   |   |  |   |   |   |  |   |  |  |                  |  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية  |
|----|--|---|--|
|    |  | 7<br>Oman Autism Society<br>الجمعية العمانية للتوحد   |  |
|    |  | 8<br>Omani Bahjah Orphan Society<br>جمعية بهجة العمانية للايتام                                 |  |
|    |  | 9<br>Oman Down Syndrome Association<br>الجمعية العمانية لمتلازمة داون                           |  |
|    |  | 10<br>Omani Association for the Hearing Impaired<br>الجمعية العمانية لذوي الاعاقة السمعية       |  |
|    |  | 11<br>Al-Rahma Association for Motherhood and Childhood<br>جمعية الرحمة لرعاية الأموية والطفولة |  |
|    |  | 12<br>Ihsaan Association<br>جمعية الاحسان   |  |
| 55 | تضمين المؤشر المنضبط في عقود الإجارة بميثاق تمهيد: | قرار / توصية الهيئة - رقم (1.4/5ع/2022/63):   | مستند اعتماد الهيئة على تضمين المؤشر المنضبط في عقود الإجارة بميثاق هو أن الموافقة |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية                           | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | الموضوع   | م |
|---|---|---|---|
| <p>مقيدة بالضوابط الشرعية التي وضعتها الهيئة.</p> | <p>أوصت الهيئة استبدال الصيغة الواردة أعلاه بالصيغة التالية:</p> <p>تكون كل فترة إيجارية لمدة سنة واحدة، ويظل مبلغ المدفوعات الإيجارية الوارد في جدول المدفوعات ثابتاً لفترة السنة الأولى من تاريخ هذه الإتفاقية، ويحق للبنك تعديل القيمة الإيجارية للفترة اللاحقة بما لا يتجاوز الحد الأعلى المعلن من البنك المركزي العماني ويعتبر توقيع العميل على هذا العقد موافقة ابتداء على القيمة الإيجارية لهذا العقد في الفترات اللاحقة صعوداً وانخفاضاً.</p> | <p>أصدرت الهيئة في اجتماعها السابق المنعقد في 30 مارس 2022 قرارها الآتي:</p> <p>رأت الهيئة وجوب ربط معدل الإجارة للفترات اللاحقة بمؤشر منضبط مع وضع سقف أعلى وحد أدنى طبقاً لما ورد في المعيار الشرعي الصادر من هيئة الأيوبي. وقد اختارت من بين النماذج المقترنة أعلاه النص التالي:</p> <div style="border: 1px solid black; padding: 10px; margin: 10px 0;"> <p>تتكون الأجرة من عنصرين: عنصر ثابت ومقداره مبلغ .....؛ وعنصر متغير يتحدد للفترة الأولى بمبلغ مقداره .....؛ وتحدد الأجرة المتغيرة للفترات التي يجدد فيها العقد بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>● الأيبور + .....% من الرصيد غير المدفوع من مجموع مبالغ الأجرة الثابتة؛</li> <li>● أقساط التأمين ونفقات الصيانة وأي ضرائب عقارية يكون المؤجر قد دفعها خلال المدة السابقة بنفسه أو بواسطة المستأجر بصفته وكبلا عن المؤجر.</li> </ul> </div> <p><b>الموضوع:</b></p> <p>الصيغة الواردة أعلاه يمكن تطبيقها في عقود الإجارة لتمويل الشركات حيث يربط معدل الربح (الأجرة) للفترات اللاحقة بمؤشرات عالمية مثل اللايبور والسوفر أو محلية وهو ما يجري عليه العمل في ميثاق، إلا أنه فيما يتعلق</p> |   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية | مستندات الأحكام الشرعية |           |        |     |    |  |  |
|----|--|-----------------------------------|-------------------------|-----------|--------|-----|----|--|--|
|    | <p>بتمويل الأفراد فإن الصيغة المعتمدة تتطلب التعديل لتناسب مع معاملات تمويلات الأفراد وذلك نظرا لما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عقد الإجارة في تمويل الأفراد يقع ضمن هيكله المشاركة المتناقصة وليس الإجارة المنتهية بالتمليك وما يدفعه الزبون من قسط شهري يتضمن سعر شراء وحدات من حصة البنك ومبلغ استئجار الزبون لحصة البنك في العقار فلا تتضمن الإجارة المدفوعة من المستأجر عنصر ثابت وإنما تتضمن عنصر واحد فقط متغير.</li> <li>- البنك المركزي قد حدد سقفا أعلى (حاليا 6%) لا يمكن لمعدل ربح التمويل أن يتجاوزه وبالتالي أصبح هذا السقف عمليا هو المؤشر المعتمد في تحديد معدل الربح في عقود تمويل الأفراد.</li> </ul>  |                                   |                         |           |        |     |    |  |  |
| 56 | <p>مصطلحات مالية إسلامية بديلة عن مثيلاتها التقليدية</p> <p>يعمل ميثاق على تغيير المنظومة المصرفية الأساسية من iMAL إلى T-24 سعيا منه في تحسين أداء البنك من النواحي المختلفة، خاصة الإلكترونية منها. غير أن المصطلحات المالية التقليدية لا زالت تهيمن على مثل هذه الأنظمة، مما يعزز المفاهيم المالية التقليدية لدى كل من الموظف والزبون. وعليه، وضع القسم الشرعي قائمة من المصطلحات المصرفية الإسلامية لإحلالها محل مثيلاتها التقليدية في المنظومة، وعرضها على الهيئة لاعتمادها قبل إرسالها إلى القسم المعني بالمنظومة لبدء العمل بها. وهي كالتالي:</p> <table border="1" data-bbox="1039 1372 1848 1453"> <tr> <td>CT</td> <td>Qard e Hassan</td> <td>Murabahah</td> <td>Ijarah</td> <td>WBI</td> <td>DM</td> </tr> </table> | CT                                | Qard e Hassan           | Murabahah | Ijarah | WBI | DM | <p>قرار / توصية الهيئة - رقم (4.2/5ع/2022/64):</p> <p>اعتمدت الهيئة المصطلحات المذكورة لاستخدامها في المنظومة بديلا عن نظيراتها التقليدية.</p> | <p>مستند اعتماد هيئة الرقابة الشرعية على مصطلحات مالية إسلامية لاستخدامها في المنظومة بديلا عن نظيراتها التقليدية تمثل اليوم العرف المصرفي الإسلامي لأحسن الممارسات على الصعيدين المصرفي والمالي الإسلاميين.</p> |
| CT | Qard e Hassan  | Murabahah                         | Ijarah                  | WBI       | DM     |     |    |  |  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | الموضوع   | م                      |                         |                        |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |
|--|---|---|------------------------|-------------------------|------------------------|------------|------------|--------|------|------|-----------|-----------|-----------|-----------|----------|----------|--------|------|--------|-------------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|--------------------------|--------------------------|---------------------|------------------------|-------------------------|------------------------|-----------------------|------------------|------------------|------------------------|------------------------|--------------------|-----------|-----------|---------|---------|---------|---------|--|
|  |   | <table border="1"> <tr> <td>Principal</td> <td>Principal / Loan Amount</td> <td>Cost Price</td> <td>Book Value</td> <td>Investment</td> <td>Equity</td> </tr> <tr> <td>Loan</td> <td>Loan</td> <td>Financing</td> <td>Financing</td> <td>Financing</td> <td>Financing</td> </tr> <tr> <td>Interest</td> <td>Interest</td> <td>Profit</td> <td>Rent</td> <td>Profit</td> <td>Profit/Rent</td> </tr> <tr> <td>Penalty</td> <td>Charity</td> <td>Charity</td> <td>Charity</td> <td>Charity</td> <td>Charity</td> </tr> <tr> <td>Early Settlement Charges</td> <td>Early Settlement Charges</td> <td>Reduction in Rebate</td> <td>Early Settlement Price</td> <td>Early Liquidation Price</td> <td>Early Settlement Price</td> </tr> <tr> <td>Outstanding Principal</td> <td>Outstanding Loan</td> <td>Outstanding Cost</td> <td>Outstanding Book Value</td> <td>Outstanding Investment</td> <td>Outstanding Equity</td> </tr> <tr> <td>Repayment</td> <td>Repayment</td> <td>payment</td> <td>payment</td> <td>payment</td> <td>payment</td> </tr> </table> <p>*CT- Conventional Terms, WBI- Wakalah bil Istismaar, DM- Diminishing Musharakah</p> | Principal              | Principal / Loan Amount | Cost Price             | Book Value | Investment | Equity | Loan | Loan | Financing | Financing | Financing | Financing | Interest | Interest | Profit | Rent | Profit | Profit/Rent | Penalty | Charity | Charity | Charity | Charity | Charity | Early Settlement Charges | Early Settlement Charges | Reduction in Rebate | Early Settlement Price | Early Liquidation Price | Early Settlement Price | Outstanding Principal | Outstanding Loan | Outstanding Cost | Outstanding Book Value | Outstanding Investment | Outstanding Equity | Repayment | Repayment | payment | payment | payment | payment |  |
| Principal  | Principal / Loan Amount   | Cost Price  | Book Value             | Investment              | Equity                 |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |
| Loan   | Loan  | Financing   | Financing              | Financing               | Financing              |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |
| Interest   | Interest  | Profit  | Rent                   | Profit                  | Profit/Rent            |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |
| Penalty  | Charity   | Charity   | Charity                | Charity                 | Charity                |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |
| Early Settlement Charges   | Early Settlement Charges  | Reduction in Rebate   | Early Settlement Price | Early Liquidation Price | Early Settlement Price |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |
| Outstanding Principal  | Outstanding Loan  | Outstanding Cost  | Outstanding Book Value | Outstanding Investment  | Outstanding Equity     |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |
| Repayment  | Repayment   | payment   | payment                | payment                 | payment                |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |
| <p>مستند الموافقة على رسوم جديدة للخدمات المصرفية للأفراد (الحسابات والودائع) حيث لا يوجد فيها ما يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية إلا البند 2 (رسوم الحد الأدنى للرصيد لحسابات التوفير) حيث ترى الهيئة أن المضارب لا يستحق رسوما على الأعمال المذكورة وله أن يحتسبها ضمن حصته في الأرباح.</p> | <p>قرار / توصية الهيئة - رقم (3.4/5ع/2022/65):</p> <p>أجازت الهيئة الرسوم المقترحة عدا تلك الواردة في البند 2 (رسوم الحد الأدنى للرصيد لحسابات التوفير) حيث ترى الهيئة أن المضارب لا يستحق رسوما على الأعمال المذكورة وله أن يحتسبها ضمن حصته في الأرباح.</p> | <p><b>طلب اعتماد رسوم جديدة للخدمات المصرفية للأفراد (الحسابات والودائع)</b></p> <p>تقدمت إدارة المنتجات- قسم الحسابات والودائع - بمقترح فرض رسوم جديدة على النحو التالي، وقد عُرض على الهيئة الموقرة خلال الاجتماع الماضي لكن الهيئة لاحظت عدم وجود الإيضاحات الكافية بشأن بعض بنود المقترح، وعليه نعيد عرض المقترح مع الإيضاحات المطلوبة.</p>   | 57                     |                         |                        |            |            |        |      |      |           |           |           |           |          |          |        |      |        |             |         |         |         |         |         |         |                          |                          |                     |                        |                         |                        |                       |                  |                  |                        |                        |                    |           |           |         |         |         |         |  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|--|---|---|
|    |  |   | حصته في الأرباح وهو ما ينهى عنه الآية القرآنية التي يقول الله فيها {يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم}، [النساء، الآية 29]                         |
| 58 | طلب اعتماد رسوم جديدة للخدمات المصرفية للأفراد (منتجات التمويل)<br>تقدمت إدارة المنتجات- قسم التمويل - بمقترح فرض رسوم جديدة على عدد من الخدمات. | قرار / توصية الهيئة - رقم (4.4/5ع/2022/66):<br>أجازت الهيئة الرسوم المقترحة، ووجهت بأن لا تتعدى رسوم إدارة التأمين التكافلي مبلغ 50 ر.ع كحد أعلى. | مستند الموافقة على رسوم جديدة للخدمات المصرفية للأفراد (منتجات التمويل) حيث لا يوجد فيها ما يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، على أن لا تتعدى رسوم إدارة التأمين التكافلي مبلغ 50 ر.ع كحد أعلى. |



هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م   | الموضوع  | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية   | مستندات الأحكام الشرعية   |     |                       |     |                           |     |                 |  |   |
|-----|--|---|---|-----|-----------------------|-----|---------------------------|-----|-----------------|--|---|
| 59  | اعتماد خطابات الضمان<br>تقدمت إدارة تمويل الشركات بطلب الموافقة الشرعية على مستندات خطابات الضمان التالية:<br><table border="1" style="margin-left: 20px;"> <tr> <td>9.1</td> <td>خطاب ضمان المناقصات/ العطاءات</td> </tr> <tr> <td>9.2</td> <td>خطاب ضمان حسن التنفيذ</td> </tr> <tr> <td>9.3</td> <td>خطاب ضمان الدفعات المقدمة</td> </tr> <tr> <td>9.4</td> <td>خطاب ضمان الدفع</td> </tr> </table> | 9.1   | خطاب ضمان المناقصات/ العطاءات   | 9.2 | خطاب ضمان حسن التنفيذ | 9.3 | خطاب ضمان الدفعات المقدمة | 9.4 | خطاب ضمان الدفع | قرار / توصية الهيئة - رقم (5.4/5ع/2022/66):<br>اطلعت الهيئة على المستندات ووجدتها سليمة شرعا، وأقرتها. | مستند الموافقة على خطابات الضمان المقدم حيث لا يوجد فيها ما يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. |
| 9.1 | خطاب ضمان المناقصات/ العطاءات  |   |   |     |                       |     |                           |     |                 |  |   |
| 9.2 | خطاب ضمان حسن التنفيذ  |   |   |     |                       |     |                           |     |                 |  |   |
| 9.3 | خطاب ضمان الدفعات المقدمة  |   |   |     |                       |     |                           |     |                 |  |   |
| 9.4 | خطاب ضمان الدفع  |   |   |     |                       |     |                           |     |                 |  |   |
| 60  | تعديل آلية التنازل عن الأجرة الشهرية لبطاقات الائتمان<br>تقدمت إدارة البطاقات بطلب لتعديل آلية التنازل عن الأجرة الشهرية، وفيما يلي ملخصه:<br>بناء على قرار هيئة الرقابة الشرعية السابقة لميثاق، فقد صاغ ميثاق المنظومة الإلكترونية لبطاقات الائتمان بأن يستقطع مبلغ الأجرة الشهرية من كافة الزبائن حاملي البطاقات الائتمانية، ثم يُرجع ميثاق في الشهر التالي المبالغ                                  | قرار / توصية الهيئة - رقم (5.4/5ع/2022/66):<br>بعد الاطلاع على التفاصيل الواردة، لم توافق الهيئة على الآلية المقترحة للتنازل عن الأجرة المستحقة للبنك لأنها أشبه ما تكون بأخذ الزيادة من حامل البطاقة مقابل استخدام مبلغ الحد الائتماني وفق المعايير الشرعية لأبوفي رقم 19. | مستند امتناع الهيئة على مقترح تعديل آلية التنازل عن الأجرة الشهرية لبطاقات الائتمان لأنها أشبه ما تكون بأخذ الزيادة من حامل البطاقة مقابل استخدام مبلغ الحد الائتماني وفق المعايير الشرعية لأبوفي رقم 19. |     |                       |     |                           |     |                 |  |   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية | الموضوع   | م |
|-------------------------|-----------------------------------|---|---|
|                         | إلى الزبون إن أراد تنازلا منه.    | <p>المستقطعة إلى حسابات الزبائن الذين نجحوا في سداد ما استخدموه من رصيد البطاقة خلال الفترة المحددة للسداد كما يرجع مبلغ الأجرة الشهرية لأولئك الزبائن الذين لم يستخدموا البطاقة رأسا.</p> <p><b>الإشكالية:</b></p> <p>الآلية الحالية والتي تقوم على أساس استقطاع الأجرة ثم إرجاعها إلى حامل البطاقة في الشهر التالي هي آلية معقدة، ويوجه الزبائن الكثير من الشكاوى حيالها ويصعب عليهم – وأحيانا على موظفي خدمة الزبائن في البنك- فهمها، كما أن تنفيذها يتطلب جهدا بشريا كبيرا.</p> <p><b>الحل المقترح:</b></p> <p>مع تكرار الشكاوى وبلوغها للبنك المركزي وعدم تفهم بعض الزبائن وكذلك صعوبة تسويق هذا النوع من الخدمات البنكية فإن البنك يأمل تكريم الهيئة الموقرة بالموافقة على أن يقوم البنك باستقطاع مبلغ الأجرة المستحق من الزبائن الذين استخدموا البطاقة الإئتمانية ولم ينجحوا في سداد ما عليهم في الفترة المحددة؛ أما الآخرون (الذين استخدموا</p> |   |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| مستندات الأحكام الشرعية | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية                         | الموضوع   | م |   |  |   |   |   |  |
|-------------------------|---|---|---|---|--|---|---|---|--|
|                         |   | <p>البطاقة وأعادوا المبالغ في الفترة المحددة أو الذين لم يستخدموا البطاقة أصلاً) فلا يستقطع منهم مبلغ الأجرة؛ وذلك بالآلية التالية:</p> <p>(1) الأجرة للشهر الأول تستقطع من الزبون</p> <p>(2) الأجرة للأشهر التالية:</p> <table border="1" data-bbox="993 691 1875 951"> <tr> <td data-bbox="993 691 1413 821">1</td> <td data-bbox="1413 691 1875 821">إذا دفع الزبون المبلغ بالكامل في تاريخ السداد أو قبله</td> <td data-bbox="993 821 1413 951">يتم الإعفاء عن مبلغ الأجرة في الشهر التالي</td> </tr> <tr> <td data-bbox="993 821 1413 951">2</td> <td data-bbox="1413 821 1875 951">إذا لم يدفع الزبون المبلغ بالكامل في تاريخ السداد أو قبله</td> <td data-bbox="993 951 1413 1461">يتم استقطاع مبلغ الأجرة في الشهر التالي</td> </tr> </table> <p>وستكون هناك توعية أكبر للموظفين بأن الإعفاء بيد ميثاق وحق من حقوقه ويمكنه أن يقدم هذا الإعفاء للزبائن أو يمتنع عن ذلك وعلى ألا يفهم الزبائن بأن الإعفاء حق من حقوقهم ويمكنهم المطالبة به. وننوه بأن الشروط والأحكام الخاصة بالبطاقات الائتمانية والموافق عليها من الهيئة الموقرة لا تتضمن أي شيء عن الإعفاء.</p> | 1 | إذا دفع الزبون المبلغ بالكامل في تاريخ السداد أو قبله | يتم الإعفاء عن مبلغ الأجرة في الشهر التالي | 2 | إذا لم يدفع الزبون المبلغ بالكامل في تاريخ السداد أو قبله | يتم استقطاع مبلغ الأجرة في الشهر التالي |  |
| 1                       | إذا دفع الزبون المبلغ بالكامل في تاريخ السداد أو قبله     | يتم الإعفاء عن مبلغ الأجرة في الشهر التالي  |   |   |  |   |   |   |  |
| 2                       | إذا لم يدفع الزبون المبلغ بالكامل في تاريخ السداد أو قبله | يتم استقطاع مبلغ الأجرة في الشهر التالي   |   |   |  |   |   |   |  |

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية  
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



| م  | الموضوع   | رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية  | مستندات الأحكام الشرعية   |
|----|---|--|---|
| 61 | المعايير النوعية والكمية لفحص مطابقة أسهم الشركات أحكام الشريعة على ضوء المعيار الشرعي رقم (21) "الأوراق المالية" | قرار / توصية الهيئة - رقم (6.4/5ع/2022/67):<br>تقرر تأجيل البت في المسألة لمزيد من البحث والدراسة. | وترى الهيئة أن الموضوع مهم باعتبارها تضيف مزيداً من الإيضاح والمزيد من الدراسة في الموضوع وفقاً للإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية (IBRF) الصادرة من قبل البنك المركزي العماني بند رقم 2.2.2.9 على متطلبات الهيئة لفهم الموضوع المعين. |

\* الملحق مسودة قد يطرأ عليها التعديل وفقاً لمراجعات هيئة الرقابة الشرعية.